81 - توضأ ثلاثا ثلاثا أخذ من إطلاقه تثليث المسح أيضا لكن إطلاق هذا الكلام فيما إذا كان غسل الأعضاء ثلاثا والمسح مرة سائغ وهو يدفع الاستدلال وا تعالى أعلم قوله .

82 - فقرع ظهري بعصا أي ضربه بها وليس المراد الضرب الشديد بل وضع العصا للأعلام فعدل أي مال عن وسط الطريق إلى الناحية سطيحة هي من المزاد ما كان من جلدين سطح أحدهما على الآخر وذكر من ناصيته شيئا أي ذكر أنه على شيء من الناصية وشيء من العمامة قوله استوكف في النهاية أي استقطر الماء وصبه على يديه ثلاث مرات وبالغ حتى وكف منها ثلاثا قلت هو من وكف البيت والدمع إذا تقاطر فلا دلالة للفظ على تخصيص اليدين فكأنهم أخذوا ذلك من بعض الامارات وا تعالى أعلم قوله